

التجر نبت راحة الغم الدفر راحة موزيه من الايط كدرا
 المسوط والموت الدفر مصلد ذرا حلت لرا كته
 وناسكون المنقوع واما الدفر بالمالع والبر
 الاخر ويوصف الرخاها كما نزلت ويومر ل
 اعقها من فوالم والبر والفر عبت تاجع

في عان التجار هو عيب والابان والبول في التراب
والسرة عيب في الصغرة مالم يبلغ فاذا بلغ فليس يعيب
حتى يعاون بعد البلوغ والتجر والد فر عيب في الجارية
دون الغلام الا ان يكون من ذاك والبرنا وولد الزنا
عيب في الجارية دون الغلام واذا حطب عند المهرى
عيب لم اطلع على عيب كان عند البائع فلا ان يرح بنفسه
العيب ولا يرد المحب الا ان يرضى البائع ان يأخذ
بعيبه وان قطع التوب وضا طه او صبغه اولت السوتق
بسن لم اطلع على عيب ربح بنفسه وليس للبائع ان يخذ
ومن اسدى عبدا لم اعنقه او مان لم اطلع على عيب
فاكله لم يرح بسى في قول ابي حنبله رحمه الله ومن باع عبدا
بباعه المهرى لم يرد عليه يعيب ان قبله بفضاء العاشي
فان يردت فانه قبله بفضاء العاشي وليس له ان يرد

في عان التجار هو عيب والابان والبول في التراب
 والسرة عيب في الصغرة مالم يبلغ فاذا بلغ فليس يعيب
 حتى يعاون بعد البلوغ والتجر والد فر عيب في الجارية
 دون الغلام الا ان يكون من ذاك والبرنا وولد الزنا
 عيب في الجارية دون الغلام واذا حطب عند المهرى
 عيب لم اطلع على عيب كان عند البائع فلا ان يرح بنفسه
 العيب ولا يرد المحب الا ان يرضى البائع ان يأخذ
 بعيبه وان قطع التوب وضا طه او صبغه اولت السوتق
 بسن لم اطلع على عيب ربح بنفسه وليس للبائع ان يخذ
 ومن اسدى عبدا لم اعنقه او مان لم اطلع على عيب
 فاكله لم يرح بسى في قول ابي حنبله رحمه الله ومن باع عبدا
 بباعه المهرى لم يرد عليه يعيب ان قبله بفضاء العاشي
 فان يردت فانه قبله بفضاء العاشي وليس له ان يرد

فليس فادامع فليس ذلك لعيب العن معني ملك الجار ان يرد لقا ابن عبد البائع في صغره فباعه
 فان عند المهرى في صغره فهو عيب يرد به وكذلك في السرة والبول في الواسع معني ابنه او جده
 عند البائع في صغره ثم وجد له عند المهرى في صغره فهو عيب يرد به اما ان يرد واصل من عند المهرى
 في صغره ثم باعه فوجد عند المهرى في صغره الاستماع بعد التزوج فلا يرد الا اذا وجد
 من عند الاستماع بعد البلوغ ثم وجد عند المهرى فان يردت مباحا حصله ولكن في الايام فليس

فليس عيب في الصغرة المهرى والصغرة لعقل فاما الذي لا يعقل
 فان لا يأكل ويصنع ولا يسير ولا يمشي ولا يكون ذلك عيبا فانه
 لا يرد يرضى ولا يابن الا ما كان عينا يكون عن نفسه وليس له اسلم
 والبول في العوان كذلك في الصغرة جازا لا يكون عيبا لعدم العقل
 وضعف البنية تاجع تاجع
 الابان والبول في العوان كذلك في الصغرة جازا لا يكون عيبا لعدم العقل
 وضعف البنية تاجع تاجع
 الابان والبول في العوان كذلك في الصغرة جازا لا يكون عيبا لعدم العقل
 وضعف البنية تاجع تاجع

فليس فادامع فليس ذلك لعيب العن معني ملك الجار ان يرد لقا ابن عبد البائع في صغره فباعه
 فان عند المهرى في صغره فهو عيب يرد به وكذلك في السرة والبول في الواسع معني ابنه او جده
 عند البائع في صغره ثم وجد له عند المهرى في صغره فهو عيب يرد به اما ان يرد واصل من عند المهرى
 في صغره ثم باعه فوجد عند المهرى في صغره الاستماع بعد التزوج فلا يرد الا اذا وجد
 من عند الاستماع بعد البلوغ ثم وجد عند المهرى فان يردت مباحا حصله ولكن في الايام فليس